مقصد حفظ الأمن وأثره
في قيام العمران عند ابن خلدون

د. مسعودة علواش

كلية الشريعة – جامعة الجزائر 1

الحمد لله رب العالمين والصلاة والسلام على الرحمة المهداة والنعمة المسداة الذي أوتي جوامع الكلم وفضائل الشيم وعلى آله وصحبه أجمعين.

أولا :تحديد المفاهيم البنائية للبحث: قبل عرض عناصر البحث ،بدا لازما تحديد المفاهيم البنائية التي يقوم عليها، حتى يتشكل التصور العام في الذهن، ووينتظم مع عناصره التفصيلية باتساق متناغم مع إشكالية الملتقى وذلك من خلال أمرين:

الأول :في **الهدف من البحث ومنهج ابن خلدون في ذلك** وقد اخترت له عنوان "ابن خلدون وصوان الحكمة " وهي العبارة التي استعرتها من مؤلفه، لبيان التفكير المقاصدي عند ابن خلدون من خلال استلهامه السنن من المفاهيم القرآنية وتوظيفها في تفسير حركة التاريخ بتعليل أحداثها وبيان أسبابها وبيان القيم المقاصدية التي ينبني عليها العمران باعتبارها سببا لقيام الحضارات وسقوطها.

الثاني: حدود القراءة ومجالها:تبتغي هذه الورقة تسليط الضوء على جانب مهم في قيام العمران، وهو الأمن بكل أبعاده النفسية، والاجتماعية، والاقتصادية، والسياسية، والحضارية، كقيمة لها علاقة بقيام الحضارات.

وقد تردد البحث كثيرا في كيفية صياغة العنوان، بما يتوافق مع المعنى المراد دراسته، واستقراء أحواله ومواقعه من خلال ما يعرض له من العوارض الذاتية، من الملك، والسلطان، والكسب والمعاش، والصنائع والعلوم في نظرية العمران عند ابن خلدون، وما لذلك من العلل والأسباب فرسا على صياغة العنوان التالي:

"**مقصد حفظ الأمن وأثره في قيام العمران عند ابن خلدون** " فارتقى الأمن إلى اعتباره مقصدا عاما لأنه معنى مرعي في الأنفس والآفاق،من خلال نصوص الشريعة، ومبتغى في كل أبوابها، وقد كانت محوريته حفظ المصالح الأساسية التي يقوم عليها المجتمع وهي " الدين ،والنفس، والعقل ،والنسل ،والمال" لقيام العمران، وستتضح معالم الأمن ومجاله وأثره في العمران في البسط الآتي:

أولا:ابن خلدون وصوان الحكمة

لقد تشكل العقل المسلم في ظل نصوص الوحي كمصدر للمعرفة المؤصلة للأهداف والغايات العامة المبينة للسننية، التي تعد المرجعية الحقيقية له فهما وتنزيلا، فأدرك من خلال قراءته الصحيحة المقصد الأسمى من الوجود في ظل الاستخلاف وتحقيق العمران من قوله تعالى ((**وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ**)) سورة الذاريات(56)، وفهم الغاية من الخلود المفعم بالفاعلية في الحياة الدنيا ((**وَأَمَّا الَّذِينَ سُعِدُوا فَفِي الْجَنَّةِ خَالِدِينَ فِيهَا مَا دَامَتِ السَّمَاوَاتُ وَالْأَرْضُ إِلَّا مَا شَاءَ رَبُّكَ عَطَاءً غَيْرَ مَجْذُوذٍ**)) سورة هود (108).

ولما تراجع العقل المسلم عن تلك القراءة السننية وتجاوزها بتغييب الأهداف والتبصر بالنتائج والتفكير بالعواقب انطفأت الفاعلية وأضحى تفسير الأحكام الشرعية مترجما لفلسفة التخاذل والهزيمة وتعطيل الإرادة [1] وغابت بذلك شريعة الإسلام عن واقع المسلمين.

و في ظل هذا الواقع الذي تكبل فيه العقل المسلم ، بأغلال الجمود والتقليد، بإلغاء السنن، وفي عصر الانحدار والأفول جاء ابن خلدون "[2] (732هـ-808هـ) بعد تقلبه في أمصار الغرب الإسلامي من إفريقيا (تونس) إلى الأندلس، حتى استقر به المقام أخيرا بأرض الكنانة وقاهرة المعز ليتولى خطة القضاء ،بخلاصة خبرات وتجارب صقلت عقله و فهمه ، مستلهما فكره من الرؤية القرآنية القائمة على السنن ومتشربا معاني الفقه المصلحي من المذهب المالكي، ووضع نظريته في العمران التي بين فيها السنن التي يقوم عليها الاجتماع البشري وما يلحق به من الأحوال لذاته وبمقتضى طبيعته بقراءة مقاصدية، منتقدا منهج المتقدمين في كتابة التاريخ بسرد الأخبار دون تمحيص معتبرا إياه معيارا وقانونا لتمييز الحق من الباطل في الأخبار لتفسير حركة التاريخ ،وقد جعله المقصد الأول من تأليف سفره " المقدمة" [3] مفتتحا بها كتابه الذي ضمنه خلاصة العبر في أخبار من غبر من سلاطين العرب والبربر .

---

[1] استعرت بعض العبارات من عمر عبيد حسنة، مقالات في التفكير المقصدي ، رؤية في إطار معرفة الوحي، ط1، 1420هـ/1999م،المكتب الإسلامي، انظر ص4 .

[2] ذيل ابن خلدون كتابه التاريخ الذي نعته بصوان الحكمة بالتعريف بنفسه وذكر رحلاته شرقا وغربا وطبع مستقلا، كما قدم له بكتابه المقدمة لتي تعد أساس علم الاجتماع، وهي الثلاثية التي كانت جرابا لنظريته في تفسير التاريخ والعمران، انظر التعريف بابن خلدون، دط، سنة1979م، دار الكتاب اللبناني للطباعة والنشر، والمقدمة درويش جويدي، ط2، 1420هـ/2000، المكتبة العصرية.

[3] انظر : المقدمة ص42.

و أضحت (المقدمة) منطلقا لتأسيس علم الاجتماع ،مبينا منحى سيره من خلال أحوال العمران والتمدن ، وما يعرض في المجتمع الإنساني من العوارض الذاتية مع بيان حكمه ومقاصده وما يقوم عليه العمران من أسباب الملك والكسب والعلوم و الصنائع في ضوء سنن الله و قوانينه في الخلق ، وكيف تنتقل حركة المجتمعات من البداوة إلى التحضر وأسباب الصعود والانحدار وعوامله ،وكيف يقوم الملك على العصبية فأصل لهذا العلم و اعتبر العمران البشري هو بناء نسيج اجتماعي متشابك العلاقات ومرتبط بأسبابه وعلله.

فقال مقربا كتابه :"فأنشأت في التاريخ كتابا ...وشرحت فيه من أحوال العمران والتمدن ، وما يعرض في الاجتماع الإنساني من العوارض الذاتية ما يمتعك بعلل الكوائن وأسبابها، ويعرفك كيف دخل أهل الدول من أبوابها حتى تنزع من التقليد يدك .....فاستوعب أخبار الخليقة استيعابا وذلك من الحكم النافرة صعابا وأعطى لحوادث الدول علا وأسبابا ،وأصبح **للحكمة صوانا** وللتاريخ جرابا" [1].

ثانيا:كما تقرر سابقا في حدود الدراسة ،أن البحث استقر على إبراز مقصد الأمن وأثره في قيام العمران باعتباره مطلبا نفسيا، واجتماعيا، واقتصاديا، وبعدا استراتيجيا حضاريا ، ما يبين أهميته في محور قيم الحضارات إذ يعد اختلاله سببا لسقوطها، وهذا من سنن الله في النفس والمجتمع .

لأنه بمقدار توفر الأمن بمقدار سعي الناس في تحصيل مصالحهم ،وإذا استوحش الناس زاد الحذر والخشية وقل السعي في الكسب ،وانقلب حال العمران إلى حال خراب ،وانقبضت أيديهم عن المكاسب هذه بعض الشذرات التي أشار إليها ابن خلدون في سفره المقدمة بل خص منها الفصل الثالث والأربعين بعنوان عبارته الشهيرة "الظلم مؤذن بخراب العمران " مؤذنا

[1] انظر :المقدمة ، ،ص 16

أن العدوان على أمن النفوس يضيق من فسحة الأمل التي هي أساس السعي في الحياة ،لأنه إذا استشرى الظلم غاب العدل وارتفع بذلك الأمن فلا أمن بدون عدل.

وبناء عليه يمكن أن تتحدد إشكالية المداخلة بالتناسق مع إشكالية الملتقى على النحو التالي: ما هو أثر مقصد الأمن في تحصيل الآمال والسعي في اكتساب العيش(بعبارة ابن خلدون) ؟ وما علاقتها بالعمران ؟وما هي الأسس التي يقوم عليها ذلك؟ وما علاقة الأمن بالعدل؟

وللإجابة على ذلك.يمكن بناء المداخلة على المحاور التالية :

المحورالأول: مقصد حفظ الأمن وسنن الله في الأنفس والآفاق.

المحور الثاني:مقصد حفظ الأمن وأثره في قيام العمران في الفكر الخلدوني.

المحورالأول:مقصد حفظ الأمن وسنن الله في الأنفس والآفاق:

أولا:تحديد مفهوم الأمن.

إن الأصل في الأمن في الاستعمال اللغوي هو سكون القلب، ب"طمأنينة النفس وزوال الخوف"[1]، ويأتي بمعان عديدة متقاربة منها[2]:

-عدم الخوف، فالأمن والأمان والأمنة والأمانة هي نقيض الخوف وضده لقوله تعالى: **وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا** (سوة آل عمران-97)

[1] المفردات في غريب القرآن أبو القاسم الحسين بن محمد المعروف بالراغب الأصفهانى ، تح صفوان عدنان الداودي دار القلم، الدار الشامية - دمشق بيروت ط1 - 1412 هـ،90/1.

[2] الفيومي أحمد، المصباح المنير في غريب الشرح الكبير،تح عبد العظيم الشناوي ،ط2،دار المعارف، القاهرة ص 24، الرازي، محمد بن أبي بكر، مختار الصحاح، اعتناء دائرة المعاجم، مكتبة لبنان ،دط،1993م،ص 11.

وقوله (صلى الله عليه وسلم):(**المسلم من سلم الناس من لسانه ويده، والمؤمن من أمنه الناس على دمائهم وأموالهم**)[1]

-التصديق: فأصل الإيمان هو التصديق وهو مصدر آمن، يؤمن، إيمانا، فهو مؤمن وضده الكذب، ومنه قوله تعالى: الَّذِينَ يُؤْمِنُونَ بِالْغَيْبِ (سورة البقرة3)

- الحفظ: قيل أيد الأمنة، جمع أمين، هم الحفظة، والمفرد منه الحافظ، وأصل الحفظ هو الأمن من خوف الضياع ومنه قوله تعالى: **قَالَ هَلْ آمَنُكُمْ عَلَيْهِ إِلَّا كَمَا أَمِنْتُكُمْ عَلَى أَخِيهِ مِنْ قَبْلُ فَاللَّهُ خَيْرٌ حَافِظًا وَهُوَ أَرْحَمُ الرَّاحِمِينَ (64)** (سورة يوسف-64)

-الطمأنينة: فالرجل الأمن هو الذي يطمئن على كل واحد ويثق به، ومنه قوله تعالى:

فَإِنْ خِفْتُمْ فَرِجَالًا أَوْ رُكْبَانًا فَإِذَا أَمِنْتُمْ فَاذْكُرُوا اللَّهَ كَمَا عَلَّمَكُمْ مَا لَمْ تَكُونُوا تَعْلَمُونَ (سورة البقرة- 239)

-ويطلق أيضا ويراد به السلم، وطلب الحماية واستأمنه دخل في أمانه أي حمايته.

ويأتي أيضا بمعنى الدّين وعدم الخيانة والثقة والقوة، ومنه قوله تعالى: **إِنَّ خَيْرَ مَنِ اسْتَأْجَرْتَ الْقَوِيُّ الْأَمِينُ (26)** (سورة القصص-26).

أما في الاصطلاح فهو مبني على المعنى اللغوي بكل دلالاته، إذ يقوم أساسا على الشعور بالطمأنينة القلبية، والراحة النفسية و الاستقرار و عدم الفزع

[1] رواه ابن حنبل أحمد في مسنده: تح مجموعة من الأساتذة إشراف: د عبد الله بن عبد المحسن التركي د.ط،، 1421 هـ / 2001 رقم 8931، 499/14.

ولو توقعا في المستقبل، كم جاء في التعريفات :'' هو عدم توقع مكروه في الزمن الآتي''[1]

ثانيا :التأصيل الشرعي لمقصد حفظ الأمن في الأنفس والآفاق

أ_: في القرآن: ورد الأمن في القرآن الكريم كمقصد في مواضع عديدة منها:

1- الأمن ضد الخوف:ارتبط لفظ الأمن في القرآن الكريم بدفع الخوف، ما يفهم منه أنه وقاية منه، فأغلب الآيات التي ورد فيها الأمن جاءت مقابلة للفزع والخوف منها:

▪قوله تعالى: **يَا مُوسَى أَقْبِلْ وَلَا تَخَفْ إِنَّكَ مِنَ الْآمِنِينَ** (31) (سورة القصص-31)

▪قوله تعالى: **مَنْ جَاءَ بِالْحَسَنَةِ فَلَهُ خَيْرٌ مِنْهَا وَهُمْ مِنْ فَزَعٍ يَوْمَئِذٍ آمِنُونَ** (89) (سورة النمل- 89)

2- كما ورد لفظ الأمن في القرآن الكريم كنعمة من نعم الله وشرطا من شروط تحقيق الاستقرار النفسي والاجتماعي المراد تحقيقها في نصوص عديدة منها:

▪قوله تعالى:**فَلْيَعْبُدُوا رَبَّ هَذَا الْبَيْتِ (3) الَّذِي أَطْعَمَهُمْ مِنْ جُوعٍ وَآمَنَهُمْ مِنْ خَوْفٍ** (سورة قريش3-4)

فدلت الآية على أهم عوامل استقرار المجتمع وهي الأمن النفسي والأمن الغذائي، وقد كانت هذه أهم النعم التي بها قوام بقائهم [2]وهي أيضا استجابة

[1] الجرجاني، الشريف علي ،التعريفات ،تح المرعشلي ،ط1،1424هـ/2003م ،دار النفائس، بيروت لبنان ص94.

[2] انظر: ابن عاشور محمد الطاهر، التحرير والتنوير دط،1984،الدار التونسية للنشر ، والمؤسسة الوطنية للكتاب ،560/30.

لدعوة سيدنا إبراهيم عليه السلام في قوله تعالى: **وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا بَلَدًا آمِنًا وَارْزُقْ أَهْلَهُ مِنَ الثَّمَرَاتِ مَنْ آمَنَ مِنْهُمْ بِاللَّهِ وَالْيَوْمِ الْآخِرِ قَالَ وَمَنْ كَفَرَ فَأُمَتِّعُهُ قَلِيلًا ثُمَّ أَضْطَرُّهُ إِلَى عَذَابِ النَّارِ وَبِئْسَ الْمَصِيرُ** (126) (سورة البقرة)

▪ وكذا قوله تعالى: **وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ اجْعَلْ هَذَا الْبَلَدَ آمِنًا وَاجْنُبْنِي وَبَنِيَّ أَنْ نَعْبُدَ الْأَصْنَامَ** (35) (سورة إبراهيم- 35).

▪و قوله تعالى: **إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِي بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِلْعَالَمِينَ** (96) **فِيهِ آيَاتٌ بَيِّنَاتٌ مَقَامُ إِبْرَاهِيمَ وَمَنْ دَخَلَهُ كَانَ آمِنًا** (97) (سورة آل عمران-97/96).وهذا حتى يطيب فيه القرار .

3- أن تحقق الأمن في النفس هو جزاء ومثوبة من الله على الطاعة التقوى في الدنيا الآخرة في عديد من الآيات منها :

▪قوله تعالى: **الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ** (سورة الأنعام- 82)

▪وقوله تعالى: **وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (55)** (سورة النور -55)

ولا يقتصر ذلك على الدنيا فقط إنما يكون جزاء في الآخرة، وقد ورد ذلك في آيات كثيرة منها:

▪ قوله تعالى: **وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ (37)** (سورة سبأ -37)

▪ وقوله تعالى: **وَمَا أَمْوَالُكُمْ وَلَا أَوْلَادُكُمْ بِالَّتِي تُقَرِّبُكُمْ عِنْدَنَا زُلْفَى إِلَّا مَنْ آمَنَ وَعَمِلَ صَالِحًا فَأُولَئِكَ لَهُمْ جَزَاءُ الضِّعْفِ بِمَا عَمِلُوا وَهُمْ فِي الْغُرُفَاتِ آمِنُونَ** (37) (سورة الحجر-46).

▪وقوله تعالى: **يدعُونَ فِيهَا بِكُلِّ فَاكِهَةٍ آمِنِينَ (55)** (سورةالدخان-55).

ب: الأمن في السنة النبوية :

وردت نصوص كثيرة في السنة النبوية القولية والفعلية أن الأمن مقصود للشرع في كل جوانب حياة المسلمين وفي كل تصرفاتهم وسلوكاتهم الاجتماعية منها :

-حرص النبي (ص) على بيان أهمية نعمة الأمن بالتأكيد على طلبها من خلال دعائه (ص) حين يصبح وحين يمسي ب (**اللهم استر عوراتي وآمن روعاتي**)[1].

-ومن ذلك أيضا ما ثبت عنه (ص) من عموم النهي الوارد عن كل ما فيه ترويع الآمنين وتخويفهم بقول أو فعل أو إشارة أو إيماء ما يؤكد أن طلب الأمن صار مطلبا ضروريا منها :

- قوله (ص) : (**المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده**)[2]

[1] رواه أحمد، في مسنده ، برقم 4785، 402/8، وأبو داوود سليمان ،السنن ،تع الألباني، اعتناء مشهور آل سلمان ط1، دت، مكتبة المعارف للنشر والتوزيع، الرياض كتاب الأدب، باب مايقول إذا أصبح، رقم الحديث :5074،السنن ، ص760.

[2] رواه الشيخان، البخاري ، كتاب الإيمان ، باب من سلم المسلمون من لسانه ويده ، رقم:10، الجامع الصحيح ،ط2، 1419،/1999م الدار السعودية للنشر ص5، ومسلم كتاب الإيمان، باب بيان تفاضل الإسلام رقم 162، الصحيح ،ص40.

-وقوله (ص):(**من أشار إلى أخيه بحديدة فإن الملائكة تلعنه حتى يدعه، وإن كان أخاه لأبيه وأمه**) [1]

وهذا حتى تنطبع سلوكات المسلمين بمراعاة مشاعر الآخرين ، وعدم إخافتهم وزعزعة أمنهم.

ومن ذلك أيضا ما ورد عن جابر(ض) قال: (نهى النبي (صلى الله عليه وسلم)**أن يتعاطى السيف مسلولا**)[2]

قال ابن القيم في تعليل نهيه (صلى الله عليه وسلم) عن تعاطي السيف مسلولا: " أنه ذريعة إلى الإصابة بمكروه، ولعل الشيطان يعينه وينزغ في يده فيقع في المحذور ويقرب منه"[3]

و كذا ما ورد عن أبي موسى(ض) أن رسول الله (ص) قال : **(إذا مر أحدكم في مسجد أو سوق أو مجلس وبيده نبل، فليأخذ بنصالها ثم فليأخذ بنصالها، ثم فليأخذ بنصالها)**[4]

ومنه أيضا :"أ ن رجلا مر بأسهم في المسجد، أبدى نصولها ، فأمر أن يأخذ بنصولها، كي لا تخدش مسلما"[5]. وهذا فيه إخراج للمسلم عن طمأنينته.

---

[1] رواه مسلم كتاب البر والصلة والادب ، باب النهي عن الإشارة بالسلاح إلى مسلم ،رقم الحديث 6666، الصحيح ص1142.

[2] رواه الترمذي، كتاب الفتن، باب ماجاء في النهي عن عن تعاطي السيف مسلولا، رقم الحديث،2163،درجة الحديث، صححه الألباني السنن ص489، وأبوداود، كتاب الجهاد، باب في النهي أن يتعاطى السيف مسلولا،رقم الحديث 2588، السنن ،ص392.

[3] إعلام الموقعين عن رب العالمين ،تح عصام الدين الصبابطي، ط1،1414هـ/1993م 125/3.

[4] رواه مسلم ، كتاب البر والصلة ، باب من مر بسلاح في مسجد، او سوق، أوغيرهما من المواضع الجامعة للناس، ان يمسك بنصالها رقم الحديث ،6664، الصحيح ، ص1142.

[5] رواه مسلم، كتاب البر والصلة، باب من مر بسلاح في مسجد، أو سوق، أوغيرهما من المواضع الجامعة للناس، أن يمسك بنصالها، رقم الحديث :6662، الصحيح ، ص1141.

قال ابن القيم: " **أنه أمر المار في المسجد بنبال أن يمسك على نصلها بيده لئلا يكون ذريعة إلى تأذي رجل مسلم بالنصال**"[1].

- ومن ذلك أيضا النهي الوارد في حمل السلاح في الحرم، وعدم ترويع المسلم وإخراجه عن راحته وطمأنينته النفسية، ما ورد عن جابر(**ض**) قَالَ: سَمِعْتُ النَّبِيَّ(ص) يَقُولُ: **(لاَ يَحِلُّ لأَحَدِكُمْ أَنْ يَحْمِلَ السِّلاَحَ بِمَكَّة)** [2]، فكان النهي عن حمله في الحرم فلأن الحرم آمن ولا يروع فيه مسلم أبدا.

فمن هذه النصوص نستخلص أن الإسلام اعتبر الأمن النفسي للأفراد من أهم المقومات لاستقرار مجتمعاتهم لآداء الوظائف الدينية والدنيوية ، فنهى عن ترويعهم وتخويفهم وشدد النكير على ذلك وخاصة إذا علم أن هذا الترويع ينشأ عنه آثار سلبية، كأن يحصل له خوف بسببه يشق تحمله عادة، وقد اعتبر البعض ذلك من الكبائر إذا أدى الخوف إلى ضرر في بدنه أو عقله[3].

ولا يجوز أن يروع المسلم بأي شكل كما ذكر الشوكاني، ولو بما صورته صورة مزح[4].

ومن السنة الفعلية ما قام به الرسول (ص) يوم فتح مكة فقد أعطى الأمان للجميع وأمنهم على أنفسهم وأموالهم وأبنائهم، فقال :(**من دخل دار أبي سفيان**

---

[1] الإعلام3 /125.

[2] رواه مسلم كتاب الحج، باب النهي عن حمل السلاح بمكة ، رقم الحديث ،3307، الصحيح، ص 572.

[3] ابن حجر الهيثمي، الزواجر عن اقتراف الكبائر، تح مجموعة من الأساتذة ،دط، 1425هـ/2004، دار الحديث، القاهرة 175/2.

[4] نيل الأوطار تحقيق:عصام الدين الصبابطي الطبعة: الأولى، 1413هـ - 1993م دار الحديث، مصر،379/5.

فهو آمن، ومن دخل المسجد فهو آمن، ومن دخل بيته فهو آمن) [1] لأنه (ص) بحكمته أدرك معنى استتباب الأمن في النفوس كبعد استراتيجي لتحقيق مقاصد الدعوة إلى الإسلام.

وهذا المعنى أيضا مرعي في حال الحرب و القتال، فقد نهى (ص) عن التعرض للنساء والصبيان وألا يبدأ بالقتال حتى يعرض عليهم الإسلام ويمهلون ثلاثة أيام، فلم يستبح الإسلام الأمن من النفوس حتى في الحرب.

كما ورد النهي والزجر والوعيد في قتل المعاهد وهو المستأمن من أهل الحرب الذين أعطي لهم عهد الأمان لما رواه البخاري عن عبد الله بن عمر(ض) أن النبي (ص) قال: (**من قتل معاهدا لم يرح رائحة الجنة، وإن ريحها ليوجد من مسيرة أربعين عاما)** [2].

كما أن للأمر بعد تربوي ،فقد نهى الإسلام عن أسلوب الترويع في التربية بالصياح، والصراخ ،لما لها من أثر سلبي في البناء النفسي لشخصية الفرد، وتوجيه سلوكه ،لذلك نجد علماء التربية يمنعون ويحذرون، من من تلك الأساليب، لما لها من أثر في ترويع الطفل، وما ينتج عن ذلك من آثار سلبية في سلوكه فيما بعد[3].

فقد أثبتت الدراسات النفسية والاجتماعية أن اختلال الأمن في المراحل الأولى لنمو الطفل تؤدي إلى اختلال توازنه في مرحلة النضوج، بل وأثبتت

---

[1] رواه مسلم ، كتاب الجهاد والسير ،باب فتح مكة ، جزء من حديث طويل، رقم 4624، الصحيح ،ص794.

[2] رواه البخاري ، كتاب الجزية والموادعة ، باب إثم من قتل معاهدا بغير جرم ، رقم 3166، الصحيح ص527.

[3] انظر: أبو السعد مصطفى، التربية الإيجابية من خلال الحاجات النفسية للطفل ط1، 1422هـ2001 ، مركز الراشد الكويت ،ص 12وما بعدها.

الدراسات أن حالة الأمن ترافق الإنسان في مراحله الأولى وهو جنين في بطن أمه[1]

ثالثا: مقصد حفظ الأمن وعلاقته بالسنن في القرآن الكريم :

لقد دل القرآن الكريم على ارتباط الأمن بسنن الله في النفس والمجتمع فلا تقوم حضارة إلا إذا تحقق الأمن في النفس و المجتمع، كما ورد على لسان سيدنا إبراهيم في سياق حجاجه لقومه الذي بين فيه العلاقة بين الإيمان و الأمن في قوله تعالى: **وَحَاجَّهُ قَوْمُهُ قَالَ أَتُحَاجُّونِّي فِي اللَّهِ وَقَدْ هَدَانِ وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ (80) وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (81) الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ (82) وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ** (83) (سورة الأنعام)

فمن هذا النص القرآني نستخلص ما يلي :

– أن ردّ سيدنا إبراهيم عليه السلام على قومه أنه لا يخاف من آلهتهم، لأنه أدرك سنة من سنن الله في خلقه، وهو أن الإيمان بالله الذي يقوم على التوحيد يحقق الأمن، فالأمن نتيجة للإيمان وهذه السنة هي حجة الله آتاها إبراهيم **وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ (83)**

– فهو يحاججهم بالسنن، واستثنى من ذلك ما شاء الله له في قوله تعالى: **وَلَا أَخَافُ مَا تُشْرِكُونَ بِهِ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ رَبِّي شَيْئًا وَسِعَ رَبِّي كُلَّ شَيْءٍ عِلْمًا أَفَلَا تَتَذَكَّرُونَ (80)**

[1] المرجع السابق نفسه ص 4 وما بعدها.

وذهب الرازي في أحد وجوه تفسير هذه الآية التي يحتملها هذا المعنى قوله:'' إلا أن يشاء الله أن يبتليني بمحن الدنيا فيقطع عني بعض عادات نعمه'' [1] وهو المعنى القريب من سنن الله في الابتلاء.

فهناك تناسب بين عدم الخوف من آلهتهم وتوحيده لله، فقد تحقق لديه الأمن بهداية الله لعبادته وتوحيده ويؤكد سيدنا إبراهيم هذا المعنى بصيغة استفهامية في قوله تعالى: **وَكَيْفَ أَخَافُ مَا أَشْرَكْتُمْ وَلَا تَخَافُونَ أَنَّكُمْ أَشْرَكْتُمْ بِاللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِ عَلَيْكُمْ سُلْطَانًا فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ إِنْ كُنْتُمْ تَعْلَمُونَ (81)** (سورة الأنعام-82)

فيفهم من هذا السؤال الاستنكاري أن الأمن يتحقق بالإيمان بالله وتوحيده وعدم الإشراك به[2].

و يتأكد المعنى أكثر في قوله: **فَأَيُّ الْفَرِيقَيْنِ أَحَقُّ بِالْأَمْنِ** هل هو الفريق الذي آمن بالله ولم يشرك به أحدا، أم من أشرك به وجحد الإيمان به.

ويأتي الجواب واضحا لتقرير سنة من سنن الله في الخلق أن الذي آمن وتحقق فيه التوحيد والخضوع لله هو أحق بالأمن وذلك في قوله تعالى: **الَّذِينَ آمَنُوا وَلَمْ يَلْبِسُوا إِيمَانَهُمْ بِظُلْمٍ أُولَئِكَ لَهُمُ الْأَمْنُ وَهُمْ مُهْتَدُونَ (82) وَتِلْكَ حُجَّتُنَا آتَيْنَاهَا إِبْرَاهِيمَ عَلَى قَوْمِهِ نَرْفَعُ دَرَجَاتٍ مَنْ نَشَاءُ إِنَّ رَبَّكَ حَكِيمٌ عَلِيمٌ (83)** (سورة الأنعام-82-83)

كما دل القرآن أيضا؛ على سنة أخرى من سنن الله في النفس والمجتمع وهي أن الإيمان والعمل الصالح من شروط التمكين في الأرض، لتحقيق مقصد الاستخلاف،كما جاء في قوله تعالى:

---

[1] الرازي، التفسير الكبير، مفاتيح الغيب، ط1،1414هـ/1990م، دار الكتب العلمية، بيروت لبنان، 48/13.

[2] انظر: ابن عاشور التحرير والتنوير 7/ 325-331-332.

وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (سورة النور-55)، فتحقق مقصد الأمن مرتبط بالإيمان والعمل الصالح وهي من سنن الله.

وقدم الله للمسلمين الواثقين بالأمن على وعدهم بالاستخلاف في الأرض، وتمكين الدين والشريعة فيفهم تنبيها لهم بأنها سنة الله، أنه لا تأمن أمة بأس غيرها ،حتى تكون قوية، مكينة، مهيمنة على أصقاعها ففي الوعد بالاستخلاف والتمكين، وتبديل الخوف أمنا، إيماء إلى التهيؤ لتحصيل أسبابه مع ضمان التوفيق لهم والنجاح إن هم أخذوا في ذلك، و أن ملاك ذلك هو طاعة الله والرسول وَإِنْ تُطِيعُوهُ تَهْتَدُوا وَمَا عَلَى الرَّسُولِ إِلَّا الْبَلَاغُ الْمُبِينُ (54) (سورة النور-54).

وإذا حلّ الاهتداء في النفوس نشأت الصالحات، فأقبلت مسبباتها تنهال على الأمة فالأسباب هي الإيمان وعمل الصالحات [1].

وفي المقابل فإن عكس الإيمان والعمل الصالح، هو الإشراك بالله، والكفران بنعمه ،وهو سبب من أسباب زوال نعمة الأمن، فقد جعل القرآن الكريم الخوف وزوال الأمن ،عقوبة إلهية لمن كفر بالله وأشرك به كما ورد ذلك في قصص القرآن الكريم في قوله تعالى: **وَضَرَبَ اللَّهُ مَثَلًا قَرْيَةً كَانَتْ آمِنَةً مُطْمَئِنَّةً يَأْتِيهَا رِزْقُهَا رَغَدًا مِنْ كُلِّ مَكَانٍ فَكَفَرَتْ بِأَنْعُمِ اللَّهِ فَأَذَاقَهَا اللَّهُ لِبَاسَ الْجُوعِ وَالْخَوْفِ بِمَا كَانُوا يَصْنَعُونَ (112)** (سورة النحل-112).

فأهل هذه القرية كانوا ينعمون بالأمن والسلامة، وكذا الطمأنينة التي فيها كل أسباب الدعة وهدوء البال، وقدم الأمن على الطمأنينة، لأن الطمأنينة لا

[1] انظر : ابن عاشور ،التحرير والتنوير 18/282-283.

تحصل بدون أمن، فانقلب حالها من الأمن إلى الخوف، ومن الطمأنينة إلى الفزع بسبب الكفر بأنعم الله، ومعنى الكفر بأنعم الله الكفر بالمنعم لأنهم أشركوا غيره في عبادته فلم يشكروا المنعم الحق وهذا يشير إلى قوله تعالى: **يَعْرِفُونَ نِعْمَتَ اللَّهِ ثُمَّ يُنْكِرُونَهَا وَأَكْثَرُهُمُ الْكَافِرُونَ (83)** (سورة النحل-83) [1].

فكانت عاقبة الكفر بالنعم والإشراك بالله تعالى، أن أحاطهم بعقابه بالجوع والخوف، وألبسهم إياه كما يلبس الثوب دلالة على الملازمة، وعبر القرآن عن ذلك بلفظ التذوق دلالة على أنهم ذاقوا أمر الجوع والفقر حتى تمكن منهم،واستقر في إدراكهم وأذاقهم ألم طعمه كما تُذاق لذة الطعم في اللسان والحلق.

المحور الثاني: مقصد حفظ الأمن وأثره في قيام العمران في الفكر الخلدوني: يعتبر الأمن من أهم المقومات التي تقوم عليها الحضارات وتنبني عليها المجتمعات ،فهو أساس العمران الذي سيضح معناه أكثر من خلال بسطه كما يأتي:

ـأولا:تحديد مفهوم للعمران: إن أصل مفهوم العمران في الاستعمال اللغوي والاصطلاحي هو" العمارة" وهو مصدر من "عمر الأرض".

وقد ذهب الراغب الأصفهاني في مفردات غريب القرآن أن أصل العمران قد ورد بعدة دلالات منها[2].

- العِمَارَةُ: نقيض الخراب: يقال: عَمَرَ أرضَهُ: يَعْمُرُهَا عِمَارَةً، قال تعالى: ((وَعِمارَةَ الْمَسْجِدِ الْحَرامِ))(التوبة- 19) ويقال: عَمَّرْتُهُ فَعَمَرَ فهو مَعْمُورٌ ومنه قوله تعالى : ((وَعَمَرُوها أَكْثَرَ مِمَّا عَمَرُوها))(الروم- 9) ، وكذا قوله((وَالْبَيْتِ الْمَعْمُورِ))(الطور- 4) .

[1] انظر: المصدر السابق ، 306/14.

[2] انظر: الفيومي، المصباح المنير ، 429.

وأَعْمَرْتُـهُ الأرضَ واسْـتَعْمَرْتُهُ: إذا فوّضـت إليـه العِمَـارَةُ، قـال تعـالى ((وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيها))(هود- 61)

قـال ابـن عاشـور :"العمـارة صـناعة التعمير ، أي القيـام علـى تعمير شـيء بالإصلاح والحراسة ونحو ذلك "[1].

والْعَمْرُ والْعُمُرُ: اسم لمدّة عمارة البدن بالحياة، فهو دون البقاء، فإذا قيل: طال عُمُرُهُ، فمعناه: عِمَارَةُ بدنِهِ بروحه، وإذا قيل: بقاؤه فليس يقتضي ذلك، فإنّ البقاء ضدّ الفناء، ولفضل البقاء على العمر وصف الله به، وقلّما وصف بالعمر. والتَّعْمِيرُ: إعطاء العمر بالفعل، أو بالقول على سبيل الدّعاء. قال تعالى : ((أَوَلَـمْ نُعَمِّـرْكُمْ مـا يَتَـذَكَّرُ فِيـهِ))(فـاطر- 37)) ،((وَمـا يُعَمَّـرُ مِـنْ مُعَمَّـرٍ وَلا يُـنْقَصُ مِـنْ عُمُـرِهِ))(فـاطر- 11) ، ((وَمـا هُـوَ بِمُزَحْزِحِـهِ مِـنَ الْعَـذابِ أَنْ يُعَمَّـرَ))البقـرة- 96) ، وقوله تعالى: ((وَمَـنْ نُعَمِّـرْهُ نُنَكِّسْـهُ فِي الْخَلْـقِ))(يس- 68) ، قال تعالى((فَتَطـاوَلَ عَلَيْهِمُ الْعُمُرُ))(القصص- 45)، ((وَلَبِثْتَ فِينا مِنْ عُمُرِكَ سِنِينَ)) ((الشعراء- 18) . والعُمُرُ والْعَمْرُ واحد لكن خُصَّ القَسَـمُ بِالْعَمْرِ دون العُمُرِ ، نحو: ((لَعَمْـرُكَ إِنَّهُـمْ لَفِي سَكْرَتِهِمْ)) (الحجر- 72) وعمّـرك الله، أي: سألت الله عمـرك، وخصّ هاهنـا لفظ عمر لما قصد به قصد القسم،

والِاعْتِمَـارُ والْعُمْـرَةُ: الزيـارة التـي فيهـا عِمَـارَةُ الـودّ، وجعـل فـي الشّـريعة للقصد المخصوص. وقوله تعالى: (إِنَّما يَعْمُرُ مَساجِدَ اللَّهِ))(التوبة-18) ، إمّـا من العِمَـارَةِ التـي هـي حفـظ البنـاء، أو مـن العُمْـرَةِ التـي هـي الزّيـارة، أو مـن قـولهم: عَمَرْتُ بمكـان كـذا، أي: أقمت به لأنه يقـال: عَمَرْتُ المكـانَ وعَمَرْتُ بالمكـانِ، والعِمَارَةُ أخصّ من القبيلة، وهي اسم لجماعة بهم عِمَارَةُ المكانِ،

ومنه الْمَعْمَرُ :وهو المسكن مادام عامرا بسكانه

[1] انظر : ابن عاشور ،التحرير والتنوير 283.282/18.

ومنه الْعَوْمَرَةُ :صخب يدل على عمارة الموضع بأربابه.

والعُمْـرَى فـي العطيـة: أن تجعـل لـه شـيئا مـدّة عمـرك أو عمـره ، وفـي تخصيص لفظه تنبيه أنّ ذلك شيء معار وخلاصة القول أن العمران يطلق على كل مكان فيه اجتمعت كل المقومات وشروط الحياة الآمنة ومن هذه الدلالات القرآنية استجلى ابن خلدون معنى العمران وعرفه بقوله :"الاجتماع البشري الذي هو العمران"[1] و في موضع آخر عرفه بقوله :"العمران وهو التساكن والتنازل في مصر أو حلة للأنس بالعشير ، واقتضاء الحاجات "[2] ، والعمران البشري نيتجة للاستخلاف، وقد عبر عنه ابن عاشور بحفظ نظام الأمة، فقال:''المقصد العام من التشريع هو حفظ نظام الأمة'' [3]،وهو خاص بالعمران وما يقتضيه من أحكام وقوانين لتسيير علاقات الجانب الاجتماعي ، والسياسي والمالي وسماه بعلم العمران، أو علم الاجتماع [4]

و عبر عنه علال الفاسي بعمارة الأرض فقال:''المقصد العام للشريعة الإسلامية هو عمارة الأرض وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها.'' [5] .

[1] انظر المقدمة :ص42

[2] انظر المقدمة:ص45

[3] ابن عاشور، مقاصد الشريعة الإسلامية،ط2، 1428هـ/2007م، دار سحنون، تونس، ودار السلام القاهرة، ص60.

[4] وقد تأثر ابن عاشور بابن خلدون في منحاه للدعوة إلى مقصد حفظ الأمة انظر ، التحرير والتنوير38/1، وكتابه مقاصد الشريعة، وكذا كتابه أصول النظام الاجتماعي،ط2، 1427هـ /2006، دار سحنون، تونس.

[5] مقاصد الشريعة ومكارمها،ط5،1993م،دار الغرب الإسلامي ، 45، وما بعدها .

والعمران في مفهوم القرآن يعتبر مقصدا شرعيا لأنه مرتبط بوظيفة الاستخلاف، والاستخلاف [1] من الخلافة وهي النيابة عن الغير على وجه التشريف،[2] ومن هذا التشريف كان تكريم الله الإنسان بالعقل، لحمل أمانة التكليف قال تعالى: وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِي آدَمَ وَحَمَلْنَاهُمْ فِي الْبَرِّ وَالْبَحْرِ وَرَزَقْنَاهُمْ مِنَ الطَّيِّبَاتِ وَفَضَّلْنَاهُمْ عَلَى كَثِيرٍ مِمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا (70) (سورة الاسراء)

وهي من الوعد بالتمكين [3]كما في قوله تعالى : **وَعَدَ اللَّهُ الَّذِينَ آمَنُوا مِنْكُمْ وَعَمِلُوا الصَّالِحَاتِ لَيَسْتَخْلِفَنَّهُمْ فِي الْأَرْضِ كَمَا اسْتَخْلَفَ الَّذِينَ مِنْ قَبْلِهِمْ وَلَيُمَكِّنَنَّ لَهُمْ دِينَهُمُ الَّذِي ارْتَضَى لَهُمْ وَلَيُبَدِّلَنَّهُمْ مِنْ بَعْدِ خَوْفِهِمْ أَمْنًا يَعْبُدُونَنِي لَا يُشْرِكُونَ بِي شَيْئًا وَمَنْ كَفَرَ بَعْدَ ذَلِكَ فَأُولَئِكَ هُمُ الْفَاسِقُونَ (55)** (سورة النور 55).

و قد أرسل الله تعالى الأنبياء و الرسل، وأنزل الشرائع لتحقيق الاستخلاف الذي يقتضي إقامة العمران لقوله تعالى **هُوَ أَنْشَأَكُمْ مِنَ الْأَرْضِ وَاسْتَعْمَرَكُمْ فِيهَا (61)** (سورة هود –61).

فهو من المقاصد العليا التي تحقق المقصد الأسمى والغاية العظمى من الخلق وهي العبودية لله سبحانه وتعالى التي تقوم على أساس التوحيد لقوله تعالى: **وَمَا خَلَقْتُ الْجِنَّ وَالْإِنْسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ** (الذاريات–56) .

ثانيا : مرتكزات العمران :

1–المرتكز الأول : الأمن

إن الأمن من المقومات الأساسية لقيام العمران ، لذلك اعتبر فقهاء الفكر السياسي الإسلامي إرساء خطة الأمن من أهم واجبات الإمام لأنه أساس

[1] استخلفه : جعله خليفة ،وجاء بعده ، انظر : الفيومي ، المصباح المنير ، ص178

[2] الأصفهاني، الراغب، معجم مفردات ألفاظ القرآن الكريم، تحقيق نديم مرعشلي، دط، 1972، بيروت، لبنان ص157

[3] ابن عاشور، التحرير والتنوير ، 282/18.

النعم كلها، فلا يستقيم حال منها دونها، كما جاء في الغياثي :''وأما نفض أهل العرامة[1]، من خطة الإسلام، ففيه انتظام الأحكام، ولا تصفو نعمة عن الأقذاء ، ما لم يأمن أهل الإقامة والأسفار من الأخطار والأغرار، فإذا اضطربت الطرّق، وانقطعت الرفاق، وانحصر الناس في البلاد وظهرت دواعي الفساد، ترتب عليه غلاء الأسعار وهواجس الخطوب الكبار، فالأمن والعافية قاعدتا النعم كلها ولا يهنأ بشيء منها دونها فلينهض الإمام بهذا المهم...'' [2]

لأن ضرورة الاجتماع البشري لا تتم في غياب الأمن، وسعيا لتحقيقه في الواقع ،شُرعت كل الوسائل والأسباب المؤدية إليه ،ومُنع كل ما يخل به،كالظلم مهما كان مصدره، وهي الفكرة التي أشار إليها ابن خلدون، فهو لم يبسط الكلام في الأمن بشكل مباشر وإنما بسط الكلام في الأسباب المرتبطة به، وبضرورة قيام الاجتماع البشري به ،كالملك الذي يختص من تولاه برعاية خطة الأمن السياسي، والصنائع وطرق المعاش والكسب التي ترجع لتحقيق الأمن الغذائي والاقتصادي، وكذا أصناف العلوم التي تعود لتحقيق الأمن الفكري وغيرها وقد اختصرها في عبارة أحد الحكماء

"إن الملك لايتم عزه إلا بالشريعة ، والقيام لله بطاعته ، والتصرف تحت أمره ونهيه ،ولاقوام للشريعة إلا بالملك ، ولا عز للملك إلا بالرجال ، ولا قوام للرجال إلا بالمال ، ولا سبيل إلى المال إلا بالعمارة ، ولا سبيل للعمارة إلا بالعدل ، والعدل الميزان المنصوب بين الخليقة نصبه الرب وجعل له قيما وهو الملك "[3]

[1] من عَرِم ، يعرم ،وتعني الحدَّة والشدَّة انظر : الفيومي المصباح المنير ، ص406.

[2] أبو المعالي عبد الملك الجويني، غياث الأمم في التياث الظلم تح عبد العظيم ديب، ط2، 1401هـ، مطبعة نهضة مصر ص 212.

[3] المقدمة ،ص43.

وقد رتبها حسب الأولويات التي تخضع للسلم المقصدي في مراعاة مراتبه في الضروري أو الحاجي أو التحسيني ، أو المكمل لهذه المراتب[1] ، وتعكس لنا طريقة هذه المعالجة البعد الوظيفي لنظرية المقاصد الظاهرة عند ابن خلدون في نزعته التطبيقية، أو التفكير المقصدي من خلال ربطه الأسباب بمسبباتها لتفسير الظواهر الاجتماعية ،وربطها بسنن الله في الخلق كما جاءت في القرآن الكريم .

وقد أقر ابن خلدون باعتماده على المفاهيم القرآنية قبل فهوم الفلاسفة والحكماء كما جاء في قوله :"وأنت إذا تأملت كلامنا في فصل الدول والملك ، وأعطيته حقه من التصفح والتفهم ، عثرت في أثنائه على تفسير هذه الكلمات ، وتفصيل إجمالها ، مستوفى بينا ، بأوعب بيان ، وأوضح دليل وبرهان ، أطلعنا الله عليه من غير تعليم أرسطو ولا إفادة موبذان[2]" [3]

ولتقريب ذلك ما جاء في حديثه عن مرحلة هرم الدولة الذي ربطه بظهور الترف المبالغ فيه والذي يعد وسيلة للطغيان كما جاء في قوله تعالى : ((إِنَّ الْإِنْسَانَ لَيَطْغَى (6) أَنْ رَآهُ اسْتَغْنَى (7)))(سورة العلق) ،

وهو من الظلم الذي يختل به نظام العمران ،لأن الظلم هو زوال الأمن كما جاء في الاستعمال اللغوي والاصطلاحي .

فأصل الظلم :وضع الشيء في غير موضعه[4]،وهو التعدي والتجاوز ،ومنه اشتقت الظلمة وهي ضد النور كما ورد في الحديث لحديث « الظُّلْمُ ظُلُمَاتٌ يَوْمَ القِيَامَةِ»[5]

---

1 انظر: المقدمة ص45..

2 فقيه الفرس وحاكم المجوس

3 المقدمة ص44..

4 الرازي ،مختار الصحاح ص 170.

5 عبارة الحديث كاملا :"اتقوا الظلم ،فإن الظلم ظلمات يوم القيامة " رواه مسلم ، كتاب البر والصلة والآداب ،باب تحريم الظلم ، رقم 6576،الصحيح ،ص1129.

ومنه جاء الظلام أيضا وهو أول الليل لما فيه من زوال الأمن وبداية الخوف بإقباله ،لذلك جاءت الاستعاذة من بداية ظهوره وهو الغسق لأنه "وقت يغلب وقوع الشر فيه" [1]كما جاء في سورة الفلق قُلْ أَعُوذُ بِرَبِّ الْفَلَقِ (1) مِنْ شَرِّ مَا خَلَقَ (2) وَمِنْ شَرِّ غَاسِقٍ إِذَا وَقَبَ (3)

لذلك منعت الشريعة الإسلامية الظلم بكل أنواعه فحاربت الشرك وكل مظاهره ليس لمجرد أنه شرك، وإنما لأنه يحمل في طياته بواعث الظلم والطغيان [2]فالشرك يؤدي إلى الظلم، بل هو الظلم ذاته كما عبر عنه القرآن الكريم:((إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ)) (سورة لقمان-13).

كما اعتبرت الظلم سببا في زوال النعم وحلول النقم ،فقد تظافرت النصوص القرآنية على ارتباط العقاب الإلهي بإهلاك الأمم بظهور الظلم وانتشارها كسنة من سنن الله في المجتمع كما قال تعالى :

((وَكَمْ أَهْلَكْنَا مِنْ قَرْيَةٍ بَطِرَتْ مَعِيشَتَهَا فَتِلْكَ مَسَاكِنُهُمْ لَمْ تُسْكَنْ مِنْ بَعْدِهِمْ إِلَّا قَلِيلًا وَكُنَّا نَحْنُ الْوَارِثِينَ (58) وَمَا كَانَ رَبُّكَ مُهْلِكَ الْقُرَى حَتَّى يَبْعَثَ فِي أُمِّهَا رَسُولًا يَتْلُو عَلَيْهِمْ آيَاتِنَا وَمَا كُنَّا مُهْلِكِي الْقُرَى إِلَّا وَأَهْلُهَا ظَالِمُونَ (59))) **(القصص)**، وقوله أيضا ((**فَقُطِعَ دَابِرُ الْقَوْمِ الَّذِينَ ظَلَمُوا**)) **(الأنعام: ، 45)**

وقد فرق القرآن الكريم بين نوعين من الظلم ،أحدهما يتعلق بحق الله، وهو الشرك وتظهر آثاره بالتدرج كنتيجة تؤول إليها التصرفات القائمة على الشرك باعتباره باعثا على الطغيان وهو من أسباب خراب العمران والثاني :هو الظلم المتعلق بحقوق العباد وهو أخطر من الأول لذلك يستحق أصحابها

[1] :التحرير والتنوير 30/ 627.

[2] شلتوت محمود ،الإسلام عقيدة وشريعة،ط18،1421هـ/2001م ،دار الشروق ، القاهرة، مصر، ص 446.

الاستئصال بالعقاب الجماعي كما ذكر الرازي في أحد وجوه تفسير قوله تعالى: ((وَما كانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرى بِظُلْمٍ وَأَهْلُها مُصْلِحُونَ))(سورة هود 117)

فبين "ان المراد من الظلم هاهنا الشرك ،قال تعالى: ((إِنَّ الشِّرْكَ لَظُلْمٌ عَظِيمٌ))(لقمان: 13) والمعنى أنه تعالى لايهلك أهل القرى بمجرد كونهم مشركين إذا كانوا مصلحين في المعاملات فيما بينهم ، والحاصل أن عذاب الاستئصال لا ينزل لأجل كون القوم معتقدين للشرك والكفر ، بل إنما ينزل العذاب إذا أساؤوا في المعاملات وسعوا في الإيذاء والظلم "[1]

ثم علل طبيعة الحقين "ولهذا قال الفقهاء إن حقوق الله مبناها على المسامحة و المساهلة، وحقوق العباد مبناها على الضيق والشح "[2] وأضاف أيضا أن " الملك يبقى مع الكفر ولا يبقى مع الظلم" [3]

'فمعنى الآية (وَما كانَ رَبُّكَ لِيُهْلِكَ الْقُرى بِظُلْمٍ)أي لا يهلكهم بمجرد شركهم إذا كانوا مصلحين يعامل بعضهم بعضا على الصلاح والسداد "وهذا تأويل أهل السنة لهذه الآية والدليل عليه أن قوم نوح وهود وصالح ولوط وشعيب إنما نزل عليهم عذاب الاستئصال لما حكى الله تعالى عنهم من إيذاء الناس وظلم الخلق" [4]

وقال القرطبي :"أي لم يكن ليهلكهم بالكفر وحده حتى ينضاف إليه الفساد ، كم أهلك قوم شعيب ببخس المكيال والميزان ،..ودل هذا على أن

[1] الرازي ، مفاتيح الغيب ،410/18

[2] الرازي ، المصدر السابق نفسه

[3] الرازي ، المصدر السابق نفسه

[4] الرازي ، المصدر السابق نفسه

المعاصي أقرب إلى عذاب الاستئصال في الدنيا من الشرك ، وإن كان عذاب الشرك في الآخرة أصعب "[1]

وهو ما أكده ابن خلدون في عبارته الشهيرة من الفصل الثالث والأربعين "في أن الظلم مؤذن بخراب العمران"[2] "مؤذنا أن العدوان على أمن النفوس يضيق من فسحة الأمل التي هي أساس السعي في الحياة، بزرعه للروح الانهزامية في المجتمع أمام كل أنواع الاستبداد و الاستدمار وهذا أخطر داء يهدد الأمن الاستراتيجي والأمن الاقتصادي ،فقال"اعلم أن العدوان على الناس في أموالهم ذاهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها ، لما يرونه حينئذ من أن غايتها ومصيرها انتهابها من أيديهم ، وإذا ذهبت آمالهم في اكتسابها وتحصيلها انقبضت أيديهم عن السعي في ذلك "[3]

ثم ذهب إلى أن الحكمة المقصودة للشارع في تحريم الظلم هو فساد العمران وخرابه فقال: '' واعلم أن هذه هي الحكمة المقصودة للشارع في تحريم الظلم هو ما ينشأ عنه من فساد العمران وخرابه، وذلك مؤذن بانقطاع النوع البشري ،وهي الحكمة العامة المراعية للشرع في جميع مقاصده الضرورية الخمسة من حفظ الدين والنفس والعقل والنسل والمال، فلما كان الظلم كما رأيت مؤذنا بانقطاع النوع لِمَا أَدَّى إليه من تخريب العمران، كانت حكمة الخطر فيه موجودة، فكان تحريمه مهما وأدلته من القرآن والسنة كثيرة أكثر من يأخذها قانون الضبط والحصر '' [4].

[1] الجامع لأحكام القرآن تفسير القرطبي،تح مج من الأساتذة ،ط2، 1384هـ - 1964 م، 114/9

[2] المقدمة ص ـ 242.

[3] المصدر السابق نفسه

[4] المقدمة ص 263ـ 246.

2- المرتكز الثاني : العدل

كما سبق ذكره أن أهم مرتكز يقوم عليه العمران هو تحقيق الأمن في جميع حوانب الحياة فيدخل فيها الأمن النفسي والغذائي والاجتماعي والسياسي، و لكن هذا الأمن لا يتحقق إلا بالعدل ، والعدل هو المقصد والغاية من بعثه الرسل والكتب السماوية وسائر الشرائع في قوله تعالى :((قَدْ أَرْسَلْنَا رُسُلَنَا بِالْبَيِّنَاتِ وَأَنْزَلْنَا مَعَهُمُ الْكِتَابَ وَالْمِيزَانَ لِيَقُومَ النَّاسُ بِالْقِسْطِ وَأَنْزَلْنَا الْحَدِيدَ فِيهِ بَأْسٌ شَدِيدٌ وَمَنَافِعُ لِلنَّاسِ وَلِيَعْلَمَ اللَّهُ مَنْ يَنْصُرُهُ وَرُسُلَهُ بِالْغَيْبِ إِنَّ اللَّهَ قَوِيٌّ عَزِيزٌ (25) (سورة الحديد)

وهو قوام الدين و الدنيا معا ،فهو قوام الدين لأن العدل أساس التوحيد ،فالشرائع السماوية لما جاءت بالتوحيد وحاربت الشرك وكل مظاهره ليس لمجرد أنه شرك،كما سبق ذكره وإنما لأنه يحمل في طياته بواعث الظلم والطغيان التي هي سبب الانحراف عن العدل[1] فالتوحيد يحقق مقصد العدل ويؤدي إليه بل هو العدل ذاته ((**هَلْ جَزَاءُ الْإِحْسَانِ إِلَّا الْإِحْسَانُ**)) (60) (سورة الرحمن).

وهو قوام الدنيا لأنه أساس الملك كما بينه ابن خلدون في إيراده لعبارة الحكماء "العدل هو الميزان المنصوب بين الخليقة ،نصبه الرب وجعل له قيما هو الملك "[2].كما أشار أيضا إلى أنه"لاسبيل للعمارة إلا بالعدل [3]."

وتظهر أهمية العدل في قيام العمران، بصلاح أحوال الناس في أمور دنياهم، **إذ** ''تعمر به البلاد وتنمو به الأموال ،ويكثر معه النسل و يأمن به

---

[1] شلتوت الإسلام عقيدة وشريعة ، ص 446.

[2] انظر المقدمة ص 263ـ 246.

[3] انظر المصدر السابق نفسه

السلطان"[1]. " وانقلاب حال العمران إلى حال خراب عند ظهور الظلم والجور وغياب وجه العدل، وليس شيء أسرع في خراب الأرض ولا أفسد لضمائر الخلق، من الجوْر لأنه ليس يقف على حدّ ولا ينتهي إلى غاية." [2] لأن العدوان على الناس في أموالهم يذهب بآمالهم في تحصيلها واكتسابها لَمَّا يرون أن مصيرها وغايتها هو النهب والاستيلاء ظلما، فإذا ذهب الأمل عندهم في الكسب والتحصيل والسعي انقضبت الأيدي عن السعي في ذلك، و وفرة العمران لا يكون إلا بالسعي والكسب فإذا قعد الناس عن ذلك بسبب الظلم خلت الديار وخربت الأمصار واختل نظام الأمة وخرب بذلك العمران. [3].

ويتسع مفهوم العدل عند ابن خلدون ليشمل كل التصرفات في حلقات ودوائر مترابطة تجمع بين دائرة الفرد في عدله مع نفسه "بحملها على المصالح وكفها عن المفاسد،ثم بالوقوف في أحوالها على أعدل الأمرين من تجاوز أو تقصير ، فإن التجاوز فيها جور والتقصير فيها ظلم ، ومن ظلم نفسه فهو لغيره أظلم ، ومن جار عليها فهو لغيره أَجور " [4] ودائرة المجتمع بعدل الإنسان مع غيره من" أكفائه بترك الاستطالة ..وكف الأذى ..لأن ترك الاستطالة آلف ، وكف الأذى أنصف "[5] ودائرة الدولة "بعدل "السلطان في رعيته ..بترك التسلط بالقوة ، وابتغاء الحق في السيرة ...وترك التسلط أعطف على المحبة ،وابتغاء الحق أبعث على النصرة"[6] وإذا انخرمت فيها حلقة تهاوت له باقي الحلقات.

[1] الماوردي، علي أبو الحسن، أدب الدنيا والدين، ط1،1425هـ/2005م، دار ابن حزم، ص117.

[2] الماوردي، أدب الدنيا والدين ، ص 117.

[3] انظر المقدمة ص 263. 246.

[4] الماوردي، أدب الدنيا والدين ، ص118

[5] الماوردي، أدب الدنيا والدين ، ص118

[6] الماوردي، المصدر السابق نفسه

فالأمن نتيجة لإقامة العدل، فبدونه لا يتحقق أمن ولا أمان ؛لأنه إذا قام العدل، ارتفع الظلم، واستتب بذلك الأمن، وإذا غاب العدل حلّ الجور والظلم، فكان ذلك سببا لغياب الأمن، فالعدل إذن وسيلة لتحقيق الأمن، بل الأساس الذي ينبني عليه. فلا سبيل للعمارة إلا بالعدل لأن الظلم والعدوان يعود خرابه في العمران على الحكم بالفساد والانتقاض وهذا من سنن الله في النفس والمجتمع[1]

وقد حرص ابن خلدون أن يبين صور الظلم وحدوده غير مقتصر على النوع المشهور بين الناس بقوله"ولا تحسبن الظلم إنما هو أخذ المال ، أو الملك من يد مالكه من غير عوض ، ولاسبب كما هو المشهور ، بل الظلم أعم من ذلك "[2]

ثم عددها مبينا معيار اعتبار الفعل ظلما هو ترك الشرع له ونبذه إياه فقال:

"أن كل من أخذ ملك أحد، أوغصبه في عمله أو طالبه بغير حق ، أو فرض عليه حقا لم يفرضه الشرع فقد ظلمه" [3]

فجعل "جباة الأموال بغير حق ظلمة ،والمعتدون عليها ظلمة ، والمنتهبون لها ظلمة ، والمانعون لحقوق الناس ظلمة ، وغصاب الأملاك على العموم ظلمة "[4] ثم بين مآل ذلك على الدولة فقال:"ووبال ذلك كله عائد على الدولة بخراب العمران الذي هو مادتها، لإذهابه الآمال من أهله"[5]

[1] انظر:ابن خلدون، عبد الرحمن، المقدمة ، ص 262 وما بعدها .

[2] المقدمة 263.

[3] المقدمة 263.

[4] المصدر نفسه.

[5] المصدر نفسه .

كما حرص ابن خلدون في نظريته في العمران على التأسيس للعدل في الجانب الاقتصادي حتى يأمن الناس على أموالهم بعدم مصادرتها، وإعطائهم فرصة للسعي للكسب المشروع في مجال التجارة والزراعة ، وعدم غلو السلطان في فرض المكوس، وكثرة الجبايات كما بين أن الظلم الذي بولغ في ذمه وتكرار الوعيد في ارتكابه إنما هو ظلم يقع من أهل القدرة والسلطان للرعية، وذوي الأيدي المبسوطة التي تعني الاستبداد و لا تقدر أي قوة معارضتها وهذا هو المؤذن بخراب العمران.

ومن صور هذا الظلم الذي اعتبره "أشد الظلامات وأعظمها في إفساد العمران " [1]لما فيه من الاستعباد والاحتقار الذي يجعل النفس منهزمة ، و هو الظلم الذي بولغ في ذمه وتكرير الوعيد فيه هو ظلم ذوي القدرة والسلطان "لأن الظلم لا يقدر عليه إلا من يقدر عليه "[2]،كما يقول ابن خلدون وهو الذي يعني الاستبداد الذي يحمل بذور الطغيان والاستعباد من ذوي السلطان بتسخير الرعايا وتكليفهم بالأعمال من غير وجه حق واعتبر ذلك اغتصابا لحقهم بتكليفهم بالعمل في غير شأنهم دون مقابل ، يدخل عليهم الضرر في معاشهم ويفقدهم الأمل في العمارة فيقعدون عن السعي.

ومن صور ذلك أيضا الاحتكار الذي هو تسلط على أموال الناس بشراء ما بين أيديهم بأبخس الأثمان ثم فرض البضائع عليهم بأرفع الأثمان على وجه الغصب والإكراه ،والتذرع بوضع المكوس و الجبايات وهذا مآله بعد زمن تلاشي الدولة وفساد عمران المدينة لأن الخلل هنا لا يظهر في آنه وإنما يظهر بالتدريج. [3]

[1] المقدمة ،264.

[2] المقدمة،ص264.

[3] المقدمة.ص262

ثالثا :علاقة حفظ كليات مقاصد الشريعة بالأمن وقيام العمران:عبر ابن خلدون عن مقاصد الشريعة باعتبار ما يترتب عليها ويرتبط بها"بطبيعة التعاون والاجتماع"[1]، ثم بين العلاقة بين قيام العمران وحفظ هذه الكليات التي تعد أساس الاجتماع البشري " فقال:"...سائر المقاصد الشرعية في الأحكام ...كلها مبنية على المحافظة على العمران"[2] لذلك يعتبر الاعتداء عليها والإخلال بها هو نوع من الإخلال بالأمن العام للمجتمع، و"هو مؤذن بخراب العمران المؤدي لفساد النوع" [3]

وقد بين أن العدوان الذي يقع عل الناس في أموالهم وحرماتهم وأعراضهم ودمائهم فهو يؤدي إلى الخراب والفساد دفعة واحدة وتنتقض به الدولة مستحضرا المفهوم القرآني لمعنى الظلم الذي يقتضي الاستئصال بضياع حقوق العباد ، لما ينشأ عنها من الهرج المفضي إلى انتقاضها لكليات المصالح الأساسية.وهنا نجد ابن خلدون يستحضر معنى المصالح الضرورية حال انخرامها بحصول التهارج وفوت الحياة كما استقر تعريفها عند الأصوليين منهم الشاطبي " معناها أنها لابد منها في قيام مصالح الدين والدنيا ، بحيث إذا فقدت لم تجر مصالح الدنيا على استقامة،بل على فساد وتهارج وفوت حياة ..." [4]

ومنه كان حفظ هذه المصالح الأساسية التي يقوم عليها العمران بتشريع العقوبات حفظا لمقصد الأمن فشُرع العقاب لحفظ مقصد الدين ،بردع المرتدين، والمشككين من المضللين والمبتدعة والمتأولين حفظا لمعتقدات الناس، وتحقيقا للأمن على دينهم، فلا يكون هناك أمن ولا استقرار إذا لم يأمن

[1] المقدمة ،ص43.

[2] المصدر السابق نفسه .

[3] المصدر السابق نفسه .

[4] الشاطبي ،أبو اسحاق ، الموافقات ،تح عبد الله دراز ،ط3، 1424ه/2002م،7/2.

الناس على دينهم من التشكيك وزرع الشبهات التي تفتن المسلم في دينه، وهذا مؤذن بخراب العمران.

وشرع القصاص والديات في النفس، وما دونها حتى يأمن الناس على نفوسهم ؛لأنه إذا استبيحت الدماء كثُر القتل واشتد الهرج ،وزُرع الخوف في النفوس وهذا يهدد أمن المجتمع ويخل بنظام الأمة.

وكذا شرع حد الشرب للأمن على العقل أولا؛ لأنه يُعدُّ مناط التكليف وبه يحصل التكريم، ويتحقق مقصد الاستخلاف، وهو أيضا حفظ لأمن المجتمع ؛لأن السكر سبب في تغييب العقل وفقدان الوعي والرشد الذي يؤدي إلى طيش في التصرفات التي تكون سببا في نشر العداوة والبغضاء وتنتشر بذلك الفتنة ويرتفع الأمن ؛لذلك حرم الإسلام كل أنواع المسكرات والمفترات حماية للأمن العام للمجتمع وحفظ نظام الأمة حتى يقوم العمران .

وشرع حد الزنى والقذف لحفظ الأمن على الأنساب والأعراض، فإذا هتكت الأعراض ولم تصن الأنساب شاعت الفاحشة في المجتمع، وهتك الستر والحياء العام في المجتمع، وزاد خوف الناس على أعراضهم وأنسابهم ويعود أثر هذا على المجتمع بعدم الاستقرار، فيختل بذلك نظام المجتمع .

وشرع حد السرقة والحرابة لردع المعتدين على أمن المجتمع ونظامه بترويع الآمنين وزرع الرعب في نفوسهم، والخوف على أموالهم مما يعطل سعيهم في تحصيل مكاسبهم، وهذا فيه خراب للعمران وتهديد للأمن الاجتماعي الاقتصادي.

كما شرع أيضا ردع البغاة وقتالهم حفظا للأمن الداخلي والخارجي للأمة حتى لا تستباح من غيرها بإضعافها إذ " من مقاصد الإسلام أن تكون الأمة مرهوبة الجانب ،محترمة منظور إليها في أعين الأمم الأخرى نظرة المهابة

والوقار ،ويخشون بأسها ليردعهم ذلك عن مناوشتهم إياها وتكدير صفو الأمن فيها"[1]

لذلك كانت عقوبات الجرائم التي فيها مساس بالصالح العام للمجتمع"لا ينظر فيها إلى مقدار الفعل المرتكب، ولا إلى مقدار الاعتداء الشخصي الواقع مباشرة على الآحاد، إنما ينظر تقدير عقوبتها إلى الآثار المترتبة، سواء أكانت قربية أم بعيدة"[2]

ومنها أيضا عقوبة السرقة، فكان تقديرها بهذه الشدة لأن الاعتداء بفعل السرقة هو اعتداء على مقصد حفظ الأمن، لذلك لم ينظر في السرقة إلى ذات الفعل وقيمة الشيء المسروق، وإنما يُنظر فيها إلى النتائج المترتبة[3]عليها وهي الإخلال بمقصد حفظ الأمن، لأن حادثة واحدة في حي واحد ترعب كل الآمنين، لذلك كانت عقوبتها شديدة باعتبار الآثار الناتجة عنها في الإخلال بمقصد حفظ الأمن.

وقد بدا تحقق هذا المعنى جليا في حد الحرابة لأنها تآمر على أمن الناس، وأمن المجتمع بخروجهم عن نظام المجتمع، بالسلب والنهب والقتل وهذا فيه أكبر تهديد لمقصد حفظ الأمن، لأنه فيه ترويع شديد لنفوس الآمنين وخروج عن كل النظام وكل ارتباط اجتماعي لذلك وضع لها الإسلام أقسى العقوبات، لأنه اعتبرها محاربة لله ورسوله[4]،في قوله تعالى: إِنَّمَا جَزَاءُ الَّذِينَ يُحَارِبُونَ اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَيَسْعَوْنَ فِي الْأَرْضِ فَسَادًا أَنْ يُقَتَّلُوا أَوْ يُصَلَّبُوا أَوْ تُقَطَّعَ أَيْدِيهِمْ وَأَرْجُلُهُمْ مِنْ خِلَافٍ أَوْ يُنْفَوْا مِنَ الْأَرْضِ ذَلِكَ لَهُمْ خِزْيٌ فِي الدُّنْيَا وَلَهُمْ

[1] ابن عاشور: أصول النظام الاجتماعي ص203 .

[2] أبو زهرة، العقوبة ،دط،دت،دار الفكر العربي ،القاهرة ،مصر ،ص 64 .

[3] انظر:أبو زهرة ، العقوبة ص 66 .

[4] انظر : المصدر السابق ص 67 ـ 68.

فِي الْآخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ (33) (سورة المائدة -34/33) وكذا حد البغي الذي هو خروج عن نظام الأمة وتهديد لأمنها بما يضعفها ويقلل من هيبتها.

فهذه الزواجر الردعية شرعت لحفظ المصالح الأساسية التي يقوم عليها الاجتماع البشري حتى يتحقق الأمن العام الذي يعد أساسا لقيام العمران .

وإذا حاولنا أن نسقط هذه المفاهيم التي سعى ابن خلدون في معالجتها بربط الظواهر الاجتماعية بأسبابها في عصره ،على واقعنا المعاصر،فإنه بلا شك سنفهم هذا الهرج والمرج الذي تموج فيه مجتمعاتنا المعاصرة ، وثورة الشعوب المغلوبة على أمرها بسبب كثرة الظلم والاستبداد وغياب العدالة الاجتماعية التي أضحت مطلبا إنسانيا يموت من أجله آلاف البشر حتى يحققوا لأنفسهم الأمن والأمان .

الخاتمة:

حاولت الورقة إبراز دور القيم في بناء الحضارات وسقوطها باستجلاء الجانب القيمي للأمن بكل أبعاده النفسية والاجتماعية والسياسية وأثره في قيام العمران ،من خلال بيان مايلي :

- أهمية الأمن في الأنفس والآفاق ، وعلاقته بسنن الله في الخلق بارتباطه بالإيمان والعمل الصالح اللذين يعدان من شروط التمكين في الأرض لتحقيق مقصد الاستخلاف والعمران .

- العلاقة المتعدية بين اختلال العمران باختلال الأمن ،واختلال الأمن بتفشي الظلم ،مع تقريب عبارة ابن خلدون "الظلم مؤذن بخراب العمران " من المفهوم القرآني .

- أهم مرتكز ينبني عليه الأمن لقيام العمران هو العدل مع بيان تصور ابن خلدون للمفهوم الشامل له.

-ربط الأمن بكليات المقاصد الأساسية التي يقوم عليها الاجتماع البشري لتقريب معالم نظرية قائمة عند ابن خلدون في منهجه في تفسير الظواهر الاجتماعية و العمرانية وأسبابها في إطار رؤية قرآنية سننية مقاصدية.

وأختم الورقة بهذه التوصيات:

- الدعوة للاهتمام بتراث ابن خلدون دراسة وتدريسا ، بإدراج المقدمة في المناهج التعليمية في الدراسات الشرعية وغيرها ،لقيامها على الدراسة السننية في إطار الرؤية القرآنية .

- الدعوة لترسيم ملتقى ابن خلدون في جامعة الأمير عبد القادر العامرة ليكون دوريا اعغفلؤبر،لتكتمل مسيرة مقدمة ابن خلدون في الجزائر ، من **قلعة بني سلامة** ميلادا إلى قلعة جامعة الأمير إحياء ،فيكون للجزائر شرف الميلاد وشرف الإحياء معا.